

مسؤولية مدقق الحسابات تجاه الغش والاحتيال في الجزائر Auditor's responsibility for Cheat and fraud in Algeria

لقليطي الأخضر¹، لعروس لخضر²

Louglaiti lakhdar¹, larous lakhdar²

¹ جامعة المسيلة (الجزائر)، lakhdar.louglaiti@univ-msila.dz

² جامعة تيارت (الجزائر)، larouslakhdar@yahoo.com

تاريخ الاستلام: 10/05/2021 تاريخ القبول: 25/06/2021 تاريخ النشر: 12/12/2021

ملخص:

هدفت هذه الدراسة للوقوف على مدى مسؤولية المدققين تجاه الاحتيال والغش وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والتشريع الجزائري وذلك من خلال دراسة مختلف المعايير المتعلقة بالغش والاحتيال كالمعيار الدولي للتدقيق رقم (240) والتي يتخصص مسؤولية المدقق في اعتبار الاحتيال عند تدقيق البيانات المالية بالإضافة الى دراسة الى مختلف القوانين المتعلقة بمسؤولية المدقق تجاه الغش والاحتيال. **كلمات مفتاحية:** الغش، المعيار الدولي للتدقيق رقم (240)، مسؤولية المدقق.

تصنيفات JEL: M41؛ M49

Abstract: This study aimed to identify to what the responsibility of auditors towards fraud according to the International Standards on Auditing and Algerian Legislation, by examining various standards related to fraud, such as the International Standards on Auditing No. 240, which deals with the auditor's responsibilities related to fraud in auditing financial statements, in addition to a study on Various laws relating to the auditor's liability for fraud.

Keywords: Fraud, ISA 240, Auditor's Responsibility.

JEL Classification Codes : M41؛ M49

المؤلف المرسل: لقليطي الاخضر، الإيميل: lakhdar.louglaiti@univ-msila.dz

1. مقدمة :

مع بداية ظهور التدقيق كانت وظيفته تنصب حول إكتشاف الأخطاء والغش لتتطور إلى إبداء رأي فني محايد عن مدى عدالة وصدق القوائم المالية محل المراجعة، إلا أن الاهتمام بمسؤولية المدقق تجاه اكتشاف الغش قد ظهر مرة أخرى ليحتل الصدارة في اوائل الثمانينات نتيجة لفشل العديد من الشركات وإفلاسها

والانهيارات غير المتوقعة للعديد من أسواق المال، فضلا عن ازدياد الوعي والاهتمام السياسي والعام للجمهور بضخامة حجم التلاعب والغش في القوائم المالية للعديد من الشركات ولاسيما تلك التي تمت عن طريق الإدارة (الصباغ، 1997، صفحة 113). ومع تطور أهداف التدقيق، فإن تقنياتها تم تكيفها مع الرقابة الشاملة لنظام الرقابة الداخلية للشركة التي تشملها عملية التدقيق ومع تطبيق التدقيق على أساس المخاطر. ويرى الباحثون ان الاحتيال والغش لهما نفس المعنى حيث يشيران الى فعل متعمد الادارة او الموظفين ويعتبر (Donald cressey) اول من اهتم بموضوع الاحتيال حيث قام بعمل دراسة في سنة (1950) وكانت نتيجة البحث ما يعرف بمثلث الاحتيال (Machado, , & Gartner, Ivan, 2017, p. 64)

وتأتي هذه الورقة البحثية للإجابة عن السؤال الرئيسي والمتمثل في:
فيما تتمثل مسؤولية مدقق الحسابات تجاه الغش والاحتيال وفق المعايير الدولية للتدقيق والتشريع الجزائري؟
يستمد موضوع هذا البحث أهميته من خلال معرفة اهم المسؤوليات التي تقع على عاتق مدقق الحسابات تجاه الغش والاحتيال وفق المعايير الدولية للتدقيق والتشريع الجزائري.

ولمعالجة السؤال الرئيسي المطروح يتم التطرق الى النقاط الموالية:

- مسؤولية التدقيق تجاه الغش والتقرير عنه من منظور الدراسات والأبحاث
- مفهوم الغش المالي والمحاسبي
- مسؤولية المدقق تجاه الغش من منظور المعايير الدولية،
- مسؤولية المدقق (محافظ الحسابات) وفق التشريع الجزائري.

2.مسؤولية التدقيق تجاه الغش والتقرير عنه من منظور الدراسات والأبحاث

من الدراسات العربية التي تطرقت إلى مسؤولية المدقق تجاه الغش دراسة (عبد الوهاب 1999) ، وكان هدف الدراسة استخدام نظرية الإشارة في الكشف عن الغش، بحيث تقوم هذه النظرية على أساس فكرة معدلات الصواب ومعدلات التحيز الكاذب في أطر نظرية القرار، وذلك لتحليل القرارات التي يتخذها الفرد المشاهد، ويمكن استخدام مفاهيم تلك النظرية لبناء نموذج لتحسين كفاءة وفعالية المدقق في اكتشاف غش الإدارة، نظرا لتوفر الفروض الأساسية لهذه النظرية في مشكلة غش الإدارة، ويقوم هذا النموذج على أساس تحديد العلاقة بين مخاطر التدقيق، ومعدلات غش الإدارة، وتكاليف مخاطر التدقيق وخبرة المدقق بغش الإدارة، والتوسع في إجراءات

التدقيق، وتقدير المخاطر قبل واثناء عملية التدقيق واستخدام المدقق لهذا النموذج يؤدي على فعالية التدقيق في حالة وجود غش الإدارة، ويؤدي إلى كفاءة التدقيق في حالة عدم وجود غش الإدارة، ومن النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن احتياجات وتوقعات المجتمع منذ نشأة مهنة التدقيق وحتى الآن هو أن يقدم المدقق ضمانا مطلقا باكتشاف يمنع حالات غش الإدارة أما بالنسبة لمهنة التدقيق لإن اكتشاف كل حالات الغش والأخطاء كان هدفا معقولا في بداية نشأة المهنة وكان لدى المدققين الموارد الكافية للوفاء بهذا الهدف، ولكن نتيجة التطورات الاقتصادية والتكنولوجية، أصبحت موارد المدققين غير كافية لتحقيق هذا الهدف، ولذلك تبنت المهنة مفهوم المعقولة الذي يقوم على أساس الاكتشاف المعقول لحالات غش الإدارة وتحسين قدرات المدققين عن طريق بذل العناية المهنية الواجبة وممارسة نزعة الشك المهني في كل مراحل عملية التدقيق لتقديم التأكيد المعقول باكتشافه غش الإدارة الجوهرية الذي يؤثر على عدالة ومصداقية القوائم المالية (بدور، 2008، صفحة 43).

ومن الدراسات التي تناولت موضوع مسؤولية المدقق تجاه الغش دراسة (Rezaee, 2004) ، وهدفت الدراسة إلى توضيح الطرق التي تساعد على استعادة ثقة مستخدمي القوائم المالية في القوائم المالية ومهنة التدقيق في المجتمع الأمريكي، خاصة بعد تفاقم مشكلة تعدد حالات الغش المالي وما تبعها من آثار سلبية على أسواق المال خلال فترة بداية الألفية، وذلك من خلال دراسة نظرية تحليلية للعديد من الدراسات والتنظيمات المهمة بمهنة المحاسبة والمراجعة، لأن ثقة المجتمع في أحكام مراقبي الحسابات وسمعتهم تلعب دور هام في وظيفة المحاسبة والتدقيق كخدمة مضيئة للقيمة، من خلال إضفاء الثقة على القوائم المالية المنشورة. وفيما يلي أهم ما جاء بهذه الدراسة من نتائج:

-ضعف ثقة المجتمع في التقارير المالية المنشورة ومهنة التدقيق يرجع إلى تعدد

حالات الغش المالي بالقوائم المالية للشركات العامة (المسجلة بالبورصة)، وما تبع ذلك من إفلاس العديد منها؛

-استعادة هذه الثقة مرة أخرى يتطلب جهود واعية ومدروسة لكل الأطراف

الآتية: المشرعين، المنظمين، الجهات المسؤولة عن إصدار معايير المراجعة، مجتمع الأعمال، مهنة المحاسبة (Z, 2004, pp. 134-148).

ومن الدراسات أيضا دراسة (المنذر 2008) ، والتي هدفت إلى التعرف على

مدى اتباع مدققي الحسابات القانونيين للإجراءات اللازمة للكشف عن الغش، بما

يتماشى مع معيار التدقيق الدولي (240) المتعلق بالإجراءات الواجب اتخاذها للكشف عن الغش، وقد قاما الباحثان باعداد استبانة لتحقيق اهداف الدراسة، حيث قاما بتقسيم المعيار إلى ثلاث محاور رئيسية يحتوي كل منها على عدة إجراءات يقوم المدقق بإتباعها للكشف عن الغش، بأخذ عينة تتكون من (89) تخص المدققين والمزاولين لمهنة التدقيق في شركات التدقيق، وقد أظهرت النتائج أن مدققي الحسابات عينة الدراسة يتبعون الإجراءات اللازمة لاكتشاف الغش كما يحدده معيار التدقيق الدولي رقم (240)، ويلتزمون بإتباع الإجراءات اللازمة عند ظهور دلائل على وجود الغش كما يحددها نفس المعيار، كما يلتزمون بإتباع الإجراءات اللازمة لإبلاغ عن الغش للإدارة والجهات المستفيدة والجهات النظامية كما يحددها المعيار (بدور، 2008).

بالإضافة ال الدراسات السابقة هناك دراسة كل من Dorminey, J., Fleming, A. S., Kranacher, M. J., & Riley Jr, R. A. التي تهدف الى إعادة النظر في مثلث الاحتيال ، حيث تسلط الضوء على النتائج الحديثة والتفكير المعاصر في مجتمع مكافحة الغش من أجل تطوير نموذج للغش لاستخدامه في تعليم المحاسبة والأبحاث. تكتسي أهمية مثلث الاحتيال أهمية خاصة كنموذج لتقييم مخاطر الاحتيال، لكنه عنصر واحد فقط من خطة تقييم مخاطر التدقيق الشاملة. يتم تضمين إشارة صريحة إلى مسؤولية المراجع في تحديد مخاطر الأخطاء الجوهرية الناشئة عن الاحتيال في التوجيه المقدم من كل من (AICPA) (2010) (PCAOB). ويعد تحديد مخاطر الاحتيال عنصرًا هامًا في خدمات الضمان، والغش. وتوصلت الدراسة الى توفير الموارد الأساسية للمدققين والباحثين في الغش والاحتيال لمعرفة الجوانب الرئيسية ذات الفائدة التعليمية للفصول الدراسية والخبرة المهنية في مجال تدقيق الحسابات (Dorminey & Fleming A, 2012, pp. 555-579)

3. مفهوم الغش المالي والمحاسبي

يعتبر مصطلح الغش المالي والمحاسبي من المصطلحات المستخدمة في مجالات المحاسبة والمراجعة، إلى جانب تداول مصطلحات أخرى مثل الأخطاء المتعمدة المؤدية للغش، أو المخالفات، أو الغش في القوائم المالية، أو تسيير الدخل، أو التلاعبات المحاسبية في القوائم المالية، وحتى أساليب المحاسبة الإبداعية، وقد سعت العديد من الهيئات والمنظمات المهنية والباحثين في هذا المجال إلى تحديد مفهوم موحد للغش المالي والمحاسبي.

وقد تعددت تعاريف الغش المالي والمحاسبي بتعدد المنظمات والهيئات المهنية الدولية والمحلية، ولكل منها مفهومها الخاص، ونذكر منها:

- تم تعريف الغش من طرف Hoog (2005) كالآتي:

الاحتيال هو عمل ضار مخطط يهدف إلى الحصول على ميزة شخصية عن طريق التسبب لضرر للآخرين. على عكس الخطأ غير المقصود، يشير الاحتيال إلى فعل مقصود للحصول على منفعة غير ضرورية من موقف معين.

- كما عرف الغش بأنه الأخطاء التي تقع قصداً، أي عن عمد وسبق إصرار، بهدف إخفاء معالم غش وقع بقصد تحقيق منفعة ذاتية أو مغنم شخصي على حساب الوحدة الاقتصادية، وذلك عن طريق التلاعب في البيانات المحاسبية التي تتضمن المستندات أو السجلات أو الدفاتر أو القوائم المالية (طلال محمد و أ. م. د اسعد، 2017، صفحة 170)

- تعريف المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA)

عرف الغش ضمن المعيار الأمريكي للمراجعة (SAS 99) المعدل سنة 2004 والخاص بمسؤولية المراجع أثناء مراجعة القوائم الغش بأنه: "أفعال متعمدة من جانب شخص أو أكثر من الإدارة أو العاملين أو طرف ثالث، ويتضمن استخدام الاحتيال بهدف الحصول على منفعة بصورة غير عادلة وغير لائقة." (aicpa، 2019)

- وقد يتضمن الغش وفق (Hylas , E . , Ashton , H October) : التحايل والتزوير والتلاعب أو تغيير السجلات أو تسجيل معاملات وهمية أو التحايل في تطبيق في السياسات المحاسبية وعلى الرغم من ان الغش مفهوم قانوني واسع فان المدقق مهتم بالأفعال والتصرفات الاحتيالية والتي تسبب تحريفات مهمة في القوائم المالية (Hylas, 1982, p. 752)

استخدم مصطلح الغش في حقل المحاسبة والتدقيق يدل أيضا على عدة معاني منها الاختلاس والتلاعب أو التحايل حيث يشمل الغش عدة عناصر من اجل ارتكابه وهي النية والقصد والتدبير المسبق أي ان الغش يرتكب بسابق إصرار وسوء نية وتعمد.

- تعريف الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFACI)

أصدر الاتحاد الدولي المعيار رقم (240) والمعنون بمسؤولية المدقق في اعتبار الغش والخطأ عند تدقيق البيانات المالية حيث يحتوي هذا المعيار على إرشادات تخص مسؤولية المدقق في أخذ الغش والخطأ بعين الاعتبار خلال عملية تدقيق البيانات المالية، ويتضمن مفهوم كل من " الغش والخطأ" ومضامينها وكل ما يتعلق بهما،

فضلا عن منظور للقطاع العام بهذا الصدد. فقد تم تعريفه وفق هذا المعيار في فقرته رقم ، 11(أ)، بأنه: " فعل مقصود من قبل واحد أو أكثر من أفراد الإدارة أولئك المكلفين بالحوكمة أو الموظفين أو أطراف ثالثة ينطوي اللجوء إلى الخداع للحصول على منفعة غير عادلة أو غير قانونية. "

أن المعايير الدولية للتدقيق رقم 240 توفر توجيهات مماثلة لمدققي الحسابات مثل نظيرتها الأمريكية (SAS99) فيما يتعلق بالاحتيال. كلاهما يقدم متطلبات محددة لمدققي الحسابات لمتابعة مثل ، النظر في الضوابط والإجراءات الداخلية للشركة ، وكيف يتم تنفيذها بالفعل عند التخطيط للتدقيق ، تصميم وإجراء إجراءات التدقيق للرد على مخاطر (العزب، 2012، صفحة 183)

ان الإدارة يمكن أن تتجاوز الضوابط الداخلية والإجراءات، وتحديد المخاطر المحددة التي قد تحدث فيها عمليات الاحتيال، مع مراعاة ما إذا كانت هناك أية أخطاء قد تم الكشف عنها، أثناء التدقيق قد يكون مؤشرا على الاحتيال، والحصول على بيانات مكتوبة متعلقة بالاحتيال من الإدارة، و الاتصال مع المديرين المناسبين ومجلس الإدارة إذا وجد المدقق إشارة إلى احتمال وجود احتيال موجود او قد حدث (Hegazy, 2010, p. 70) .

- كما عرف الاحتيال من طرف (Ican) على "انه فعل متعمد قبل شخص واحد او أكثر من اعضاء الادارة، الموظفين او شخص ثالث، نتيجة التلاعب في القوائم المالية " (Ican, 2006, p. 200)

4. مسؤولية المدقق تجاه الغش من منظور المعايير الدولية

على المستوى الدولي فإن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC, 2004) قد تناول الغش بشكل شامل ضمن معيار التدقيق (ISA 240)، "مسؤولية المدقق في اعتبار الاحتيال عند تدقيق البيانات المالية "إن الغرض من معيار التدقيق الدولي هذا هو وضع المعايير وتوفير الإرشادات بشأن مسؤولية المدقق في اعتبار الاحتيال في تدقيق البيانات المالية، والتوسع بشأن كيف سيتم تطبيق المعايير والإرشادات في معيار التدقيق الدولي (ISA 315) ، "فهم المنشأة وبيئتها وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية" ومعيار التدقيق الدولي (ISA 330) ، "إجراءات المدقق استجابة للمخاطر المقيمة" فيما يتعلق بمخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الاحتيال، ويقصد بالمعايير والإرشادات في معيار التدقيق الدولي هذا دمجها في عملية التدقيق الشاملة (جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين الاردن، 2019)

إن المسؤولية الرئيسية لمنع واكتشاف الخطأ والاحتيال تقع على كل من الأشخاص المكلفين بالرقابة في المنشأة وإدارتها، والمسؤوليات الخاصة بكل من الأشخاص المكلفين بالرقابة والإدارة يمكن أن تختلف حسب المنشأة ومن بلد لآخر، وفي بعض الشركات يكون الهيكل الرقابي للشركة غير رسمي مثل الأشخاص المكلفين بالرقابة لإدارة للشركة، من المهم أن تشدد الإدارة الرقابة بشكل قوي إلى جانب إشراف المكلفين بالرقابة على منع الاحتيال مما قد يقلل من فرص حدوثه ومنع وقوعه، وهذا من شأنه أن يقنع الأفراد بعدم ارتكاب الاحتيال بسبب احتمال الاكتشاف والعقاب، ويشمل ثقافة الأمانة والسلوك الأخلاقي، ويجب على الإدارة والمكلفين بالرقابة إيصال وإظهار هذه الثقافة المبنية على مجموعة من القيم وهي توفير قاعدة للموظفين فيما يتعلق بكيفية أداء المنشأة لأعمالها. إن خلق ثقافة من الأمانة والسلوك الأخلاقي يشمل توفير الجو المناسب وخلق بيئة إيجابية في مكان العمل واستخدام وتدريب وترقية الموظفين المناسبين وطلب تأكيد دوري من الموظفين على مسؤولياتهم واتخاذ الإجراءات المناسبة استجابة للاحتيال الفعلي أو المشكوك فيه أو المدعى به، إن مسؤولية المكلفين بالرقابة في الشركة هي ضمان قيام الشركة، من خلال إشراف الإدارة، بوضع أنظمة رقابة داخلية والمحافظة عليها لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق موثوقية التقارير المالية وفاعلية وكفاءة العمليات والامتثال للقوانين والأنظمة المنطبقة، ومن الممكن أن يساعد الإشراف النشط من قبل المكلفين بالرقابة في تعزيز التزام الإدارة بخلق ثقافة أمانة وسلوك أخلاقي، وعند ممارسة مسؤولية الإشراف فإن على المكلفين بالرقابة الأخذ بعين الاعتبار احتمال تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة أو التأثير غير المناسب على عملية إعداد التقارير المالية، مثل جهود الإدارة في إدارة الأرباح من أجل التأثير على إدراك المحللين لأداء وربحية الشركة.

وكما هو مشار إليه في معيار التدقيق الدولي (ISA 200) على المدقق أن يقوم بتخطيط وأداء التدقيق متخذاً موقف التشكك المهني، ومدركاً أنه قد تكون هناك ظروف تسبب وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، وبسبب خصائص الاحتيال فإن موقف التشكك المهني للمدقق هام بشكل خاص عند الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب الاحتيال، " إن التشكك المهني هو موقف يتضمن عقلاً متسائلاً وتقييماً ناقداً لأدلة التدقيق، كما يتطلب التشكك المهني تساؤلاً مستمراً ما إذا كانت المعلومات وأدلة التدقيق التي تم الحصول عليها توحى بأنه قد توجد أخطاء جوهرية بسبب الاحتيال"، وعلى المدقق الذي يقوم بأداء التدقيق حسب معايير التدقيق

الدولية الحصول على تأكيد معقول بأن البيانات المالية مأخوذة ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت بسبب الاحتيال أو الخطأ، ولا يستطيع المدقق الحصول على تأكيد مطلق بأنه سيتم اكتشاف الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية وذلك بسبب عوامل مثل استخدام الحكم الشخصي واستخدام الفحص والتحديدات الذاتية للرقابة الداخلية وحقيقة أن الكثير من أدلة التدقيق المتوفرة للمدقق هي إقناعيه وليست قاطعة بطبيعتها، وعند الحصول على تأكيد معقول على المدقق اتخاذ موقف التشكك المهني أثناء عملية التدقيق واعتبار احتمال تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة وإدراك حقيقة أن إجراءات التدقيق الفعالة لاكتشاف الخطأ قد لا تكون مناسبة في سياق مخاطرة محددة للأخطاء الجوهرية بسبب الاحتيال.

وبمقارنة مختلف الإصدارات المهنية في مجال مسؤولية مراجع الحسابات عن التلاعب يمكن القول بأن مسؤولية مدقق الحسابات عن اكتشاف الغش والتقرير عن التلاعب قد بدأت منذ صدور المعيار (SAS 53) الأمريكي ، الذي نظم مسؤولية مدقق الحسابات عن الأخطاء وواجه عدم الانتظام، ثم اتجهت إصدارات المعايير الأمريكية (SAS 82) و(SAS 99)، نحو مزيد من التنظيم والإرشاد المهني لهذه المسؤولية المهنية لمراجع الحسابات، كما يمكن استخلاص بأن المعيار (SAS 99) يمثل وعيا مهنيا ملموسا من جهة مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكيين (AICPA) في مجال مسؤولية مراجع الحسابات بتأكيده على سلوكيات ارتكاب التلاعب، على اعتبار أن مرتكبها هو شخص طبيعي أو إدارة أو موظف، ووجود تلاعب مرده إلى توافر ثلاث محددات لدى مرتكب الغش، وهي الدافع والفرصة والتبرير، وتتفق المعايير الأمريكية السابقة مع المعيار الدولي للمراجعة (ISA 240)، كون هذا الأخير يشير إلى ضرورة مراعاة مدقق الحسابات لأثر مخاطر التلاعب على تخطيط إجراءات مدقق الحسابات، وممارسة الشك المهني الجماعي من جانب فريق التدقيق، وفيما يخص الاختلافات بين المعايير السابقة فإن المعيار (ISA 240) اقل إحكاما في إرشاداته بالمقارنة مع المعايير الأمريكية، على اعتبار أنه يكتفي بمحددتين للتلاعب وهما الدافع والفرصة، بينما يهمل متغير تبرير الأفراد لأفعالهم الاحتيالية، الأمر الذي يعني عدم مطابقة المعيار لمثلث الغش المعروف ، إلا أن هذا المعيار يمتاز بالبساطة في العرض وشمولية وسهولة الإرشادات المهنية، خاصة في شقه المتعلق بالعلاقة بين التلاعب وتخطيط وتوثيق اعمال التدقيق والاتصال بالإدارة والمسؤولين عن حوكمة

الشركة، كما يؤكد المعيار على الأهمية النسبية للغش المكتشف عند إبداء التدقيق لرأيه، من منظور تأثير الغش على منفعة القوائم المالية لمستخدميها.

5. مسؤولية المدقق (محافظ الحسابات) وفق التشريع الجزائري

1.5 مسؤولية المدقق وفق القانون رقم 10-01

يمارس المراجع مهنته تحت مسؤوليته الخاصة، وعلى كل من يعملون تحت مسؤوليته من مساعديه، خبراء يختارهم هو، ومن هنا يخضع محافظ الحسابات إلى ثلاثة أنماط من المسؤوليات والمتمثلة فيما يلي:

- المسؤولية المدنية؛

- المسؤولية الجزائية؛

- المسؤولية التأديبية.

-المسؤولية المدنية

تأخذ المسؤولية المدنية لمحافظ الحسابات شكلين حيث يمكن أن تكون تعاقدية تجاه المؤسسة محل المراجعة بمقتضى عقد توكيله بأداء مهام رقابة ومراجعة الحسابات. وعلى العكس تعتبر مسؤولية جنحية تجاه الأطراف الأخرى المستخدمة لتقرير المحافظ والقوائم المالية للمؤسسة ولا يلتزم بهذه المسؤولية إلا في حالة توفر كل من العناصر: الخطأ، الضرر، والعلاقة السببية بين الخطأ والضرر، وبمقتضى المادة رقم (60) من القانون رقم 10-01 المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد التي تنص على ما يلي: "يعد الخبير المحاسب والمحاسب المعتمد أثناء ممارسة مهامهما مسؤولين مدنيا تجاه زبائنهم في الحدود التعاقدية". (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2010)

- المسؤولية الجزائية

حسب نص المادة رقم (62) من القانون رقم 10-01 المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد على أنه: "يتحمل الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد المسؤولية الجزائية عن كل تقصير في القيام بالتزام قانوني" (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2010). فالمسؤولية الجنائية لمحافظ الحسابات تحدد طبقا لقواعد قانون الإجراءات الجنائية والقانون التجاري، لكل مخالفة أو تقصير في التزاماته القانونية.

ويمكن أن يتعلق هذا التقصير بعدة مخالفات، سواء من وجهة نظر التزاماته أو من وجهة نظر الشركات التجارية. كما يمكن كذلك وبحسب الحالة أن يعنى محافظ

الحسابات بصفة مباشرة بعدة جنح نتيجة التقصير في بعض الالتزامات الموكلة إليه، أو بصفة غير مباشرة مثل التواطؤ في حالة ارتكاب المسيرين للجنح وعدم الكشف عنها إلى الجهات المعنية.

- المسؤولية التأديبية

بموجب المادة (63) من القانون رقم 10-01 المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد فيما يخص المسؤولية التأديبية لمحافظ الحسابات والخبير المحاسب، حيث تنص على أنه "يتحمل الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد المسؤولية التأديبية أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة حتى بعد استقالته من مهامهم، عن كل مخالفة أو تقصير تقني أو أخلاقي في القواعد المهنية عند ممارسة وظائفهم.

تتمثل العقوبات التأديبية التي يمكن اتخاذها وفق ترتيبها التصاعدي حسب خطورتها في:

- الإنذار.
- التوبيخ.
- التوقيف المؤقت لمدة أقصاها ستة (6) أشهر.
- الشطب من الجدول.

يقدم كل طعن ضد هذه العقوبات التأديبية أمام الجهة القضائية المختصة، طبقا للإجراءات القانونية المعمول بها، تحدد درجات الأخطاء والعقوبات التي تقابلها عن طريق التنظيم. (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2010).

2.5 مسؤولية المدقق وفق القانون التجاري الجزائري

حسب نص المادة (715) مكرر 14، فإن مندوبو الحسابات مسؤولون، سواء إزاء الشركة أو إزاء الغير، عن الأضرار الناجمة عن الأخطاء واللامبالاة التي يكونون قد ارتكبوها في ممارسة وظائفهم، ولا يكونون مسؤولون مدنيا عن المخالفات التي يرتكبها القائمون بالإدارة أو أعضاء مجلس المديرين، حسب الحالة، إلا إذا لم يكشفوا عنها في تقريرهم للجمعية العامة و/أو لوكيل الجمهورية رغم اطلاعهم عليها (القانون التجاري، 2007، صفحة 191).

وحسب ما نصت عليه كل من المواد: 829، 830، 837 من القانون التجاري الجزائري، من جهة هو مسؤول ويمكن للقاضي تقرير إحدى العقوبتين (الحبس أو

الغرامة المالية) أو كلاهما حسب درجة خطورة الجحة المرتكبة من طرف محافظ الحسابات. (القانون التجاري ، 2007 ، الصفحات 245-247)

6. خاتمة :

تعد ظاهرة الاحتيال ظاهرة موجودة منذ عشرات السنين ولكن اصبحت متفشية، وتجذب انتباه الباحثين والمحاسبين منذ السنوات الأخيرة نظرا لأهمية مخاطر الغش والاحتيال التي تتعرض اليه مختلف الشركات الاقتصادية ودورها في انهيارها او حدوث خسائر كبيرة لديها، وان مخاطرة عدم الكشف عن بيان خاطئ ناتج عن الاحتيال أكبر من مخاطرة عدم الكشف عن بيان خاطئ ناتج عن الخطأ لأن الاحتيال قد ينطوي على خطط متقدمة ومنظمة بشكل دقيق لإخفائه ويتمثل دور التدقيق الخارجي في الدور الاستكشافي للغش المحتمل، ولا يتحمل مسؤولية وجود مظاهر احتيال، ولكنه يتحملها في حالة توفر القوائم المالية على أخطاء جوهرية لم يكتشفها المدقق الخارجي، لابد أن يكون مستقلا ظاهريا وفكريا عن المؤسسة محل التدقيق، وأن يولي العناية المهنية اللازمة لعملية التدقيق، وإتباع أسلوب الشك المهني في ممارسة مهام عملية التدقيق

7. المراجع:

- aicpa. (2019, 11 21). *aicpa*. Récupéré sur <https://www.aicpa.org/Research/Standards/AuditAttest/DownloadableDocuments/AU-00316.pdf>
- Dorminey , J. M., & Fleming A, S. K. (2012). The evolution of fraud theory. *Issues in accounting education*, 27(2), pp. 555-579.
- Hegazy, M. A. (2010). Fraudulent financial reporting: Do red flags really help. *Journal of Economics and Engineering*.
- Hylas, E. .. (1982, October). Audit Detection of Financial Statement Errors. *The Accounting Review*.
- Ican. (2006). *Financial Reporting and Audit Practice*. Lagos: VI Publishing Ltd.
- Machado, , & Gartner, Ivan, M. (2017, November 6). The Cressey hypothesis (1953) and an investigation into the

occurrence of corporate fraud: an empirical analysis conducted in Brazilian banking institutions. *Revista Contabilidade & Finanças*, 76(29), pp. 60-81.

Z, R. (2004). Restoring public trust in the accounting profession by developing anti-fraud education, programs, and auditing. *Managerial Auditing Journal*(1), pp. 134-148.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2010). *القانون 10-01-الجزائر*: الجزائر.

القانون التجاري. (2007). *القانون التجاري*. الجزائر: درا هومة.
ايهاب نظمي، هاني العزب. (2012). *تدقيق الحسابات: الإطار النظري*. الاردن: دار وائل للنشر.

بدور م. ط. (2008). *مدى إلتزام مدققي الحسابات في الأردن بتطبيق معيار التدقيق الدولي (240) والخاص بمسؤولية المدقق تجاه الغش*. مجلة دراسات العلوم الإدارية. (1) 35,

جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين الاردن. (2019, 12 13). *جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين الاردن*. Récupéré sur http://www.ascajordan.org/Publications.aspx?group_key=auditing&lang=ar

طلال محمد ع. & أ. م. د. اسعد م. (2017). *مدى تطبيق وحدات القطاع العام العراقية لمعايير التدقيق الداخلي الدولية من وجهة نظر مدققي ديوان الرقابة المالية للحد من الغش والاحتيال*. ج. كربلاء (Éd.) مجلة الإدارة والاقتصاد, 6(21), pp. 163-182.

محمد عبد المولى الصباغ. (أفريل, 1997). *تطور مسؤولية المراجعين عن اكتشاف الغش والتقارير عنه-تاريخيا ودوليا- دراسة تحليلية مقارنة*. *المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة*, 2.